

## بحار الأنوار

[7] اختصاصه بالركعة الاولى والاجماع المنقول والعمل المستمر مؤيد، ومن مخالفة ولد الشيخ يعلم معنى الاجماع الذي ينقله والده قدس سره (1) وهو أعرف بمسلك أبيه ومصطلحاته. (ورتل القرآن ترتيلا) قال في الصحاح: الترتيل في القراءة الترسل فيها والتبيين من غير بغي، وفي النهاية التأنى فيها والتمهل، وتبيين الحروف والحركات تشبيها بالثرغر المرتل، وهو المشبه بنور الاقحوان. وفي المغرب الترتيل في الاذان وغيره أن لا يعجل في إرسال الحروف، بل يتثبت فيها ويبينها تبيينا، ويوفيهما حقها من الاشباع، من غير إسراع، من قولهم ثغر مرتل ورتل مفلج مستوى النسبة حسن التنضيد. وقال المحقق في المعتمد: هو تبيينها من غير مبالغة، قال: وربما كان واجبا إذا اريد به النطق بالحروف، بحيث لا يدمج بعضها في بعض، ويمكن حمل الآية عليه لان الامر عند الاطلاق للوجوب، وتبعه العلامة في المنتهى وقال في النهاية: يعني به بيان الحروف وإظهارها ولا يمد بحيث يشبه الغناء وقال في الذكرى: هو حفظ الوقوف وأداء الحروف. وقال في مجمع البيان (2) أي بينه بيانا واقراءه على هينتك وقيل معناه ترسل فيه ترسلا، وقيل: تثبت فيه تثبتا وروي عن أمير المؤمنين عليه السلام في معناه أنه قال: بينه بيانا ولا تهذه هذ الشعر، ولا تنثره نثر الرمل، ولكن أقرع به القلوب القاسية، \_\_\_\_\_ (1) كان الشيخ قدس سره يذهب إلى قاعدة اللطف بأن على الامام الغائب - أرواح العالمين له الفداء - أن يظهر الحق من الاحكام عند اشراف الامة على خلاف الحق لئلا تجتمع شيعته على الخطاء، وكان قدس سره رئيس المذهب في وقته لا يشذ العلماء المتفقهون عن حوزته، فإذا عنون مسألة فقهية وبحث فيها ولم يخالف معه أحد ممن لا يعرف شخصه ونسبه، ولم ينقل خلاف فيه ممن هو كذلك ادعى الشيخ قدس سره الاجماع على المسألة و لو كان ولده أو السيد المرتضى وأمثالهما ممن يعرف شخصه ونسبه مخالفا في المسألة. فافهم ذلك. (2) مجمع البيان ج 9 ص 377. [\*]